

الرقم: \_\_\_\_\_  
التاريخ: \_\_\_\_\_  
المرفقات: \_\_\_\_\_



المملكة العربية السعودية  
جمعية البر الخيرية بكحلة  
تحت إشراف وزارة الموارد البشرية  
والتنمية الاجتماعية

## سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات



birkahala

050 666 7815

gam3yat.bur806@hotmail.com

رؤية VISION  
2030  
الهيئة العامة للغذاء والدواء  
Saudi Food & Drug Authority

الحساب العام  
Al Eup Bank

SA1480000134608010410008

b r k a h a l a . c o m

## مقدمة

توجب سياسة وإجراءات الإبلاغ عن المخالفات (ويشار إليها في ما بعد، "السياسة") لجمعية البر الخيرية بكحلة (ويشار إليها في ما بعد، "الجمعية") على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤول التنفيذي وموظفي ومتطوعي الجمعية الالتزام بمعايير عالية من الأخلاق الشخصية أثناء العمل وممارسة واجباتهم ومسؤولياتهم. وتضمن هذه السياسة أن يتم الإبلاغ في وقت مبكر عن أي مخالفة أو خطر جدياً وسوء تصرف محتمل قد تتعرض لها الجمعية أو أصحاب المصلحة أو المستفيدين ومعالجة ذلك بشكل مناسب. كما يجب على كافة من يعمل لصالح الجمعية مراعاة قواعد الصدق والنزاهة أثناء أداء مسؤولياتهم والالتزام بكافة القوانين واللوائح المعمول بها. تهدف هذه السياسة إلى تشجيع كل من يعمل لصالح الجمعية للإبلاغ عن أية مخاطر أو مخالفات وطمانتهم إلى أن القيام بهذا الأمر آمن ومقبول ولا ينطوي على أي مسؤولية.

## النطاق

تطبق هذه السياسة على جميع من يعمل لصالح الجمعية سواء كانوا أعضاء مجلس إدارة أو مسؤولين تنفيذيين أو موظفين أو متطوعين أو مستشارين بصرف النظر عن مناصبهم في الجمعية وبدون أي استثناء. ويمكن أيضاً لأي من أصحاب المصلحة من مستفيدين ومانحين ومتبرعين وغيرهم الإبلاغ عن أية مخاطر أو مخالفات.

## المخالفات :

تشمل الممارسات الخاطئة أي مخالفات جنائية أو مالية أو الإخلال بأي التزامات قانونية أو تشريعية أو متطلبات تنظيمية داخلية أو تلك التي تشكل خطراً على الصحة أو السلامة أو البيئة السلوك غير وتشمل المخالفات التي يتوجب الإبلاغ عنها، على سبيل المثال لا الحصر، ما يلي سوء التصرف المالي بما في ذلك القانوني (بما في ذلك الرشوة أو الفساد) أو سوء التصرف ادعاء النفقات الكاذبة، إساءة استخدام الأشياء القيمة عمليات غسل الأموال أو دعم لجهات مشبوهة

عدم الإفصاح عن حالات تعارض المصالح مثل استخدام شخص منصبه في الجمعية لتعزيز إمكانية الاحتيال بما في ذلك مصالحه الخاصة أو مصالح الآخرين فوق مصلحة الجمعية إضاعة، إخفاء أو إتلاف الوثائق الرسمي الجرائم الجنائية المرتكبة، أو التي يتم ارتكابها، أو التي يحتمل ارتكابها أيا كان نوعها عدم الالتزام بالسياسات وأنظمة وقواعد الرقابة الداخلية أو الحصول على منافع أو مكافآت غير مستحقة من جهة خارجية تطبيقها بصورة غير صحيحة



الإفصاح عن معلومات سرية بطريقة غير لمنح تلك الجهة معاملة تفضيلية غير مبررة انتهاك قواعد السلوك تهديد صحة الموظفين وسلامتهم التلاعب بالبيانات المحاسبية قانونية مؤامرة الصمت سوء استخدام الصلاحيات أو السلطات القانونية المهني والسلوك غير الأخلاقي والتستر فيما يتعلق بأي من المسائل المذكورة أعلاه.

### الضمانات :

تهدف هذه السياسة إلى إتاحة الفرصة لكل من يعمل لصالح الجمعية للإبلاغ عن المخالفات وضمان عدم تعرضه مل لانتقام أو الإيذاء نتيجة لذلك . وتضمن السياسة عدم تعرض مقدم البلاغ لخطر فقدان وظيفته أو منصبه أو مكانته الاجتماعية في الجمعية ولأي شكل من أشكال العقاب نتيجة قيامه بالإبلاغ عن أية مخالفة شريطة أن يتم الإبلاغ عن المخالفة بحسن نية وأن تتوفر لدى مقدم البلاغ مع طيات اشتباه صادقة ومعقولة، ولا يهجم إذا اتضح بعد ذلك بأنه مخطئ من أجل حماية المصلحة الشخصية للمبلغ، فإن هذه السياسة تضمن عدم الكشف عن هوية مقدم البلاغ عند عدم رغبته في ذلك، مالم ينص القانون على خلاف ذلك وسيتم بذلك لجهد ممكن ومناسب للمحافظة على كتمان وسرية هوية مقدم البلاغ عن أي مخالفة . ولكن في حالات معينة، يتوجب للتعامل مع أي بلاغ أن يتم الكشف عن هوية مقدم البلاغ، ومنها على سبيل المثال ضرورة كشف الهوية أمام أي محكمة مختصة. كذلك يتوجب على مقدم البلاغ المحافظة على سرية البلاغ المقدم من قبله وعدم كشفه لأي موظف أو شخص آخر. ويتوجب عليه أيضا عدم إجراء أية تحقيقات بنفسه حول البلاغ كما تضمن السياسة عدم إيذاء مقدم البلاغ بسبب الإبلاغ عن المخالفات وفق هذه السياسة.

### جـراءات الإبلاغ عن مخالفة:

على يفضل الإبلاغ عن المخالفة بصورة مبكرة حتى يسهل اتخاذ الإجراء المناسب في حينه الرغم من أنه لا يطلب من مقدم البلاغ إثبات صحة البلاغ، إلا أنه يجب أن يكون قادراً على إثبات أنه قدم البلاغ بحسن نية يتم تقديم البلاغ خطياً (وفق النموذج المرفق)

### معالجة البلاغ:

يعتمد الإجراء المتخذ بخصوص الإبلاغ عن أي مخالفة وفق هذه السياسة على طبيعة المخالفة ذاتها.

إذ قد يتطلب ذلك إجراء مراجعة غير رسمية أو تدقيق داخليا وتحقيق رسمي.

ويتم اتباع الخطوات التالية في معالجة أي بلاغ.

يقوم (اسم الشخص أو اللجنة المسؤولة) عند استلام البلاغات بإطلاع رئيس مجلس الإدارة والمسؤول التنفيذي للجمعية إذا لم يكن البلاغ موجهاً ضد الأخير على مضمون البلاغ خلال يتم إجراء مراجعة أولية لتحديد ما إذا كان يتوجب إجراء تحقيق أسبوع من استلام البلاغ والشكل الذي يجب أن يتخذه. ويمكن حل بعض البلاغات بدون الحاجة لإجراء تحقيق إذا تبين أن البلاغ يتم تزويد مقدم البلاغ خلال ١٠ أيام بإشعار استلام البلاغ ورقمها للتواصل غير مبرر، فلن يتم إجراء أي تحقيق إضافي. ويكون هذا القرار نهائياً وغير قابل لإعادة النظر إذا تبين أن البلاغ يستند إلى معطيات معقولة مالم يتم تقديم إثباتات إضافية بخصوص البلاغ ومبررة، يتم إحالة البلاغ إلى لجنة المخالفات للتحقيق في البلاغ وإصدار التوصية يجب على لجنة المخالفات الانتهاء من التحقيق في البلاغ وإصدار التوصية خلال المناسبة ترفع لجنة المخالفات توصياتها إلى رئيس المجلس عشرة أيام عمل من تاريخ إحالة البلاغ يتم تحديد الإجراءات للمصادقة والاعتماد

التأديبية المترتبة على المخالفة وفق سياسة وقانون العمل الساري المفعول متى كان ذلك ممكناً، تزويد مقدم البلاغ بمعطيات عن أي تحقيق يتم إجراؤه. ومع ذلك، لا يجوز إعلام مقدم البلاغ بأي إجراءات تأديبية أو غيرها مما قد يترتب عليها خلال الجمعية بالتزامات السرية تجاه شخص آخر تلتزم الجمعية بالتعامل مع الإبلاغ عن أي مخالفة بطريقة عادلة ومناسبة، ولكنها لا تضمن أن تنسجم طريقة معالجة البلاغ مع رغبات مقدم البلاغ.

والله ولي التوفيق





## نموذج إبلاغ عن مخالفة

| معلومات مقدم البلاغ (يمكن عدم تعبئة هذا الجزء إذا لم يرغب مقدم البلاغ بكشف هويته) |  |
|---|--|
|   | الاسم  |
|   | الدور الوظيفي                                |
|   | الإدارة                                      |
|   | رقم الهاتف                                   |
|   | البريد الإلكتروني                            |
|   | معلومات صندوق البريد                         |
| معلومات مرتكب المخالفة  |  |
|   | الاسم  |
|   | الدور الوظيفي                                |
|   | الإدارة                                      |
|   | رقم الهاتف                                   |
|   | البريد الإلكتروني                            |
| معلومات الشهود (إن وجدوا، وبالإمكان إرفاق ورقة إضافية في حالة وجود أكثر من شاهد)  |  |
|   | الاسم  |
|   | الدور الوظيفي                                |
|   | الإدارة                                      |
|   | رقم الهاتف                                   |
|   | البريد الإلكتروني                            |
| التفاصيل  |  |
|   | طبيعة ونوع المخالفة                          |
|   | تاريخ ارتكاب المخالفة وتاريخ العلم بها       |
|   | مكان حدوث المخالفة                           |
|   | بيانات أو مستندات تثبت ارتكاب المخالفة       |
|   | أسماء أشخاص آخرين اشتركوا في ارتكاب المخالفة |
|   | أية معلومات أو تفاصيل أخرى                   |
| التوقيع :   | تاريخ تقديم البلاغ : / /                     |

الرقم:.....  
التاريخ:.....  
المرفقات:.....

### اعتماد سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات

| م | الاسم                      | وظيفته بالجمعية         | التوقيع   |
|---|----------------------------|-------------------------|---|
| ١ | غازي ماجد شاكر الحربي      | رئيس مجلس إدارة الجمعية |    |
| ٢ | عبد الرحمن موسى الحربي     | نائب رئيس الجمعية       |    |
| ٣ | سليمان عمّاش الحربي        | أمين الصندوق            |   |
| ٤ | فهد رشيد فهد ناعل الحربي   | عضواً                   |  |
| ٥ | بدر عبد الرحمن ناعل الحربي | عضواً                   |  |
| ٦ | عبدالله خليف سعيد الحربي   | عضواً                   |  |
| ٧ | عبدالرحمن صلف الحربي       | عضواً                   |  |
| ٨ | سعود راشد الحربي           | عضواً                   |  |
| ٩ | محمد عياد دهيرم الحربي     | عضواً                   |  |

رئيس جمعية البر الخيرية بكحلته  
غازي ماجد شاكر الحربي

